

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

التأهين الدولي

المحاضرة الأولى

من إعداد:

د. ياسمين إبراهيم سالم

محتوى المادة التعليمية

المحور الأول

مفهوم الخطر القابل للتأمين

التأمين (تعريف، خصائص، مبادئ)

المحور الثاني

التأمين المشترك وإعادة التأمين

المحور الثالث

تأمين الصادرات

المحور الرابع

تأمين النقل الدولي

المحور الخامس

أسواق التأمين الدولية

المحور السادس

وصف المادة التعليمية

<p>أن يكون للطالب معارف بسيطة حول إجراءات الاستيراد والتصدير (من تقنيات التسوية بين المصدر والمستورد، والوثائق المطلوبة في التجارة الخارجية، وأسعار الصرف).</p>	<p>المكتسبات</p>
<p>تعريف الطالب بمفهوم الخطر وآلية التأمين منها (أي التأمين من خطر معين عن طريق دفع أقساط (سعر التأمين)، كيفية الحصول على تعويض عند حدوث الخطر المؤمن منه)، وكذا عملية إعادة التأمين. والأهم فهم أخطار التجارة الخارجية والتأمين عليها والطرف المسؤول عن عملية تأمين البضاعة من مستودع المصدر إلى مستودع المستورد من خلال فهم كل شروط التجارة الخارجية (INCOTERMS).</p>	<p>الهدف العام للمادة التعليمية</p>
<p>يجمع التأمين الدولي بين التأمينات وارتباطها بالتجارة الخارجية، بتأمين المخاطر الخارجية التي يتعرض لها كل من المستورد والمصدر. تهدف المادة التعليمية إلى تكملة معارف الطالب الخاصة بقطاع التجارة الخارجية في جزئها الخاص بقطاع التأمينات. والتأكيد على أهمية الخدمة المقدمة من طرف قطاع التأمينات للقطاعات الاقتصادية كافة.</p>	<p>أهداف التعلم (المهارات المراد الوصول إليها)</p>

مقدمة

كان الإنسان منذ العصر القديم يسعى دائما للحد من المخاطر والحصول على الأمن، فلمواجهة خطر ما يجب البحث على أفضل الأساليب الممكنة لذلك وبأقل التكاليف، وذلك من أجل تلافي الوقوع في الخطر أو التقليل من آثاره السلبية في حال وقوعه، وأحد هذه الأساليب التأمين بصورة وأشكاله المختلفة.

بشكل عام تقوم فكرة التأمين على حماية الفرد أو المؤسسة من الخسائر المادية التي تتعرض إليها نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده، ومن ناحية ثانية تقوم شركات التأمين بتعبئة مدخرات الأفراد والمؤسسات ثم إعادة استثمارها في مجالات مختلفة طبقا لالتزاماتها، ما ينعكس إيجابا على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة والدفع بعجلة التنمية.

مقدمة

يُعتبر نظام التأمين من أهم أشكال تحويل الخطر للغير، لذلك له أهمية بالغة في الاقتصادات الحالية، وله ارتباط كبير مع عمل الهيئات المالية الأخرى، وأي أثر على شركات التأمين في الاقتصاد؛ سيؤثر بالضرورة على باقي المؤسسات المالية وحتى الاقتصادية سواء محليا أو فيما يتعلق بالتجارة الخارجية...

بعد اكتساب المادة على الطالب أن يلم بـ:

✓ فهم التأمين وتطوره التاريخي وأهميته ووظائفه وأنواعه؛

✓ مفهوم وأنواع ومتطلبات الأخطار القابلة للتأمين؛

✓ أخذ فكرة واضحة حول التأمين المشترك وإعادة التأمين؛

الإلمام بتأمين الصادرات والتأمين الدولي والأسواق الدولية للتأمين.

الخطر في التأمين

• الخطر

أولاً

• شروط الخطر

ثانياً

• أنواع الخطر

ثالثاً

• التقسيم العملي للأخطار

رابعاً

• تسيير وإدارة الخطر

خامساً

سادساً

أولاً: الخطر

بمفهومه العام هو أمر غير مرغوب فيه يخشى الإنسان وقوعه، أمّا في المفهوم التأميني فإنّ ما يخشاه الإنسان هو الآثار المالية لأمر ما كان من المرغوب فيه أو لا.

ولعلّ التعريف المبسّط للخطر كونه: "الخسارة المادية المحتملة نتيجة وقوع حادث معيّن"، أو هو: "احتمال وقوع حدث معيّن، مستقل عن إرادة أحد الطرفين، والذي يُمكن أن يُسبّب خسارة مادية أو ضرراً لشيء معيّن"، ولقبول التأمين ضد خطر معيّن لا بدّ من شروط لا يصلح العقد إلا بتوافرها. (تم التطرق لها سابقاً في أول محاضرة)

ثانيا: شروط الخطر

- أن يكون منافيا لليقين، فلا يكون مُؤكّدا ولا مستحيلا، لأنّ التأمين في الحالتين يُعدّ ضياعا لأموال المستأمن، كالتأمين على بضائع قد سُرقَت مثلا، أمّا فيما يخصّ التأمين على الحياة وفروعه، فإنّ موضوعه يتعلّق بتاريخ وقوع الحدث (تاريخ الوفاة)؛ لأنّ الوفاة حدث لا محالة واقع، أمّا تاريخه فهو احتمالي في مدّة زمنيّة معيّنة

أمرا محتملا (احتمالي
الوقوع)

- لا يكون وقت تحقّق الخطر معروفا، ولا يكون قد وقع وقت إبرام العقد، فلا يجوز التأمين على مبنى ضدّ الحريق وهو قد احترق فعلا، كما لا يجوز التأمين على السفينة ضدّ الغرق في رحلة ما، وهي قد رست بالميناء وانتهى الأمر

أمرا مستقبليا

- فشرط الاحتمال يقتضي ألاّ يتدخّل أطراف العقد؛ بل ينبغي أن يتحقّق الحادث بفعل أجنبي، غير متّصل بإرادة أحد الطرفين

أن يكون الحادث مستقلا
عن إرادة الطرفين

أن يكون محل الخطر
مشروعا

• أي غير مخالف للنظام العام والآداب العامة والقوانين التي تمنع ممارسة عمل معين، فلا يجوز مثلا التأمين على مخاطر يكون موضوعها التهريب أو مخالفات المرور، وفيما يلي مخطط يلخص الشروط الواجب توافرها في الخطر.

شروط الخطر

أن يكون أمرا محتملا

أن يكون أمرا مستقبليا

أن يكون الحادث مستقلا عن إرادة الطرفين

أن يكون محل الخطر مشروعا

يجب أن يكون الحادث مستقلا عن إرادة الطرفين للأسباب التالية:

0 يتعمّد المستأمن إحداث الخسارة إذا ما توقع قيمة تعويض أكبر من قيمة الأصل، وهنا يختل مبدأ عدم الإثراء دون سبب، الذي يقضي بالتعويض في حدود مبلغ التأمين؛

0 يمتدّ الإضرار المتعمّد بنتائجه في الكثير من الأحوال إلى المجتمع؛

0 التعمّد يُخِلّ بالأصول العلمية والإحصائية للتأمين من ناحية قياس الخطر وحساب الأقساط.

على هذا الأساس فإنّ التعويض لا يتمّ إذا تدخل المستأمن أو المستفيد لافتعال الحادث، كأن تُحرق شركات على أبواب الإفلاس، أو اغتيال المستأمن للاستفادة من الرّبع؛ لذلك تعمل شركات التأمين على إضافة شروط لمنع المستأمن من إحداث الخطر، ودفعه لاتخاذ تدابير الوقاية.

ثالثا: أنواع الخطر

• المقصود بالخطر الثابت، الذي تكون درجة احتمال تحققه ثابتة لا تتغير طيلة مدة سريان العقد أو على الأقل خلال سنة، أما الخطر المتغير فيتغير بالزيادة مثل: التأمين لحال الوفاة؛ حيث يزيد خطر وفاة المستأمن كلما تقدم في العمر. أو بالنقصان مثل: التأمين لحال البقاء؛ حيث يقل خطر بقاء المستأمن على قيد الحياة كلما تقدم في السن. هذا إن أمكن القول بأن البقاء على قيد الحياة هو الخطر باعتباره محل التأمين، فقد يكون الخطر سعيدا كما هو الحال بالنسبة للتأمين على الزواج أو الحج... وغيرها، أو تعيسا كما هو الحال بالنسبة للوفاة أو العجز... وغيرها.

الخطر
الثابت
والخطر
المتغير

• الخطر المعين هو الخطر الذي يرد على محل معين، كالتأمين على الحياة مثلا، أما الخطر غير المعين فلا يكون المحل معروفا للطرفين عند التعاقد، كما في التأمين على السيارة من المسؤولية المدنية اتجاه الغير.

الخطر المعين
والخطر غير
المعين

حسب المحل

حسب درجة تحققه

الخطر غير المعين

الخطر المعين

الخطر المتغير

الخطر الثابت

رابعاً: التقسيم العملي للأخطار

تقسم الأخطار البحتة عموماً وفقاً لطبيعة الشيء الذي يقع عليه بصورة مباشرة أثر تحقق الخطر، وعليه تقسم الأخطار إلى ثلاث أنواع:

- **أخطار الأشخاص:** تشمل الأخطار التي يقع أثرها على الأشخاص بصورة مباشرة كإنقطاع الدخل أو الوفاة؛

- **أخطار الممتلكات:** مجموعة الأخطار التي لو تحققت أصابت مصادرها بصورة مباشرة ممتلكات الأشخاص بخسائر مادية نتيجة لهلاكها أو تلفها أو نقص دخلها أو نقص القدرة على استخدامها بكفاية عالية؛

- **أخطار المسؤولية المدنية:** تشمل الأخطار التي يتسبب في تحققها شخص معين وينتج عن هذا إصابة الغير بضرر مادي في شخصه أو ممتلكاته أو فيهما معاً، ويطلق عليها البعض أخطار الثروات، لأن الخسارة المترتبة على حدوثها لا تصيب بصفة مباشرة شخصاً أو شيئاً محدداً، وإنما تقع على ثروة الشخص بصفة عامة.

خامسا: تسيير وإدارة الخطر

هو ذلك التنظيم الذي يهدف إلى مجابهة الأخطار بأحسن الوسائل وأقل التكاليف عن طريق اكتشافها، تحليلها قياسها وتحديد وسائل مجابتهما واختيار أنسبها تحقيقا للهدف المطلوب. فإدارة الخطر هي عملية اتخاذ القرار لمواجهة أي خطر من الأخطار التي تتعرض لها منشآت الأعمال أو الأفراد والجدير بالذكر أن إدارة الخطر معنية بالأخطار البحتة الصافية والتي ينتج عنها خسارة فقط.

مراحل تسيير الخطر:

الهدف الأساسي لإدارة الخطر هو الوصول إلى أفضل طريقة للمحافظة على أموال وحماية كفاءة أنشطة منشآت الأعمال، والأشخاص المالكين له، وحماية العاملين به من الخسائر المادية المحتملة الناشئة عن تحقق الأخطار البحتة (الصافية) التي تواجهه بأقل تكلفة من خلال عدد من المراحل.

اكتشاف الخطر

تقييم الخطر

قياس الخطر

مواجهة الخطر

1) اكتشاف الخطر: إن المرحلة الأولى في عملية إدارة الخطر هو تحديد واكتشاف والتعرف على جميع المخاطر التي تواجه المنشأة أو العمل، ويتم ذلك من خلال إدارة الخطر في المنشأة حيث تقوم إدارة الخطر للتأمين بدراسة شاملة للأخطار التي يتوقع أن تواجه المنشأة في مراحل نشاطها المختلفة ويتم تبويب الأخطار حسب نوعيتها وبيانات عن مصادرها والعوامل المساعدة للخطر. وبإمكان المسؤول عن إدارة الخطر الاطلاع على الرسومات البيانية لسير العمل والإنتاج، ليكتشف العوائق التي قد ينتج عنها خسائر كبيرة، وكذلك الاطلاع على القوائم المالية ليتعرف على الأصول التي يتوجب حمايتها، وأخيرا فإن تحليل المعلومات الخاصة بالخسائر التي تعرضت لها المنشأة في الماضي يكون درهما في التعرف على الخسائر المحتملة التي قد تتعرض لها المنشأة في المستقبل.

(2) تقييم الخطر: هناك العديد من الطرق الإحصائية التي يمكن بواسطتها تقييم درجة الخطر لكن أبسطها وأكثرها فاعلية هو وصف درجة الخطر بأنها عالية جدا، متوسطة، منخفضة، منخفضة جدا، وتقييم درجة الخطر تعتمد على خاصيتين هما:

– تأثير الخطر؛

– احتمال حدوث الخطر.

جدول درجة الخطر

التأثير	الاحتمال	عالي	متوسط	منخفض
عالي		عالي جدا	عالي	متوسط
متوسط		عالي	متوسط	منخفض
منخفض		متوسط	منخفض	منخفض جدا

(3) قياس الخطر: يختلف قياس الخطر باختلاف زاوية النظر إليه، فيختلف الخطر من منظور الفرد أو المؤسسة (المؤمن له) عن منظور شركة التأمين.

(4) مواجهة الخطر: يُعتبر استعداد المؤسسة أو الفرد لمواجهة الخطر والحذر منه أحد أهم المقاييس التي تأخذها شركات التأمين من أجل عقد اتفاقية التأمين، وهذا ما يثبت إلى حد ما حسن نية المؤمن له، باعتباره لا يسعى للتأمين إلا كغطاء لأخطار احتمالية الوقوع.

تسعى كل المؤسسات الاقتصادية على مستوى العالم أن يكون نشاطها في بيئة تتمتع بمستوى مخاطرة منخفض نسبياً، وهذا للأثر البالغ على أداء المؤسسة، ما يدفع المؤسسة إلى إيجاد السبيل الأمثل والطريقة الأحسن لتقليل هذه المخاطر التي تطرح أمام المؤسسة أو الفرد مجموعة من طرق مواجهة المخاطر، ويتوقف اختيارها للطريقة المثلى على الاعتبارات الفنية والاقتصادية التي تؤثر على استخدام كل طريقة بالإضافة للظروف البيئية المحيطة بنشاط المؤسسة والأخطار المصاحبة لعملها، وفيما يلي أهم طرق مواجهة المخاطر:

- الوقاية والمنع: (سياسة تخفيض الخطر)

تقضي هذه الطريقة بالعمل على منع الخطر كلياً، أو بالحد من الخسائر التي يسببها أن هي حدثت عن طريق استخدام وسائل الوقاية والحد من الخسارة لتقليل عبء الخطر، وأهم ما يميز هذه الطريقة أنها تؤثر مباشرة على العوامل المساعدة للخطر بما يؤثر على احتمال حدوث الخطر وعلى حدة الخسارة أو على كليهما معاً.

فمثلاً: توسيع الطرقات يقي ويمنع إلى حد ما من وقوع حوادث المرور، أو منع استعمال غاز البوتان في التجمعات الطلابية يقي ويمنع إلى حد ما وقوع حرائق وانفجارات في هذه التجمعات.

إن إتباع طريقة الوقاية والمنع يترتب عليه من الناحية الاقتصادية تحمل الفرد أو المؤسسة لتكاليف ثابتة تتمثل في التكاليف المتعلقة بإجراءات وتجهيزات الوقاية والمنع بالإضافة إلى تكاليف تشغيل ومراقبة الوسائل المتعلقة بالوقاية.

- افتراض حدوث الخطر وتحمل نتائجه

وفقا لهذه الطريقة يكون على الفرد أو المؤسسة المعرضة لخطر ما أن يفترض إمكانية تحقق هذا الخطر ويكون على استعداد لتحمل نتائجه، ويتحتم على الفرد أو المؤسسة إتباع هذه الطريقة لمواجهة الخطر حين يتعذر عليه تحويل الخطر، أو عندما يترتب على قبوله لتحويل هذا الخطر تحمله لتكاليف عالية نسبيا، وعادة ما تتبع مثل هذه الطريقة إذا ما كان احتمال حدوث الخطر ضئيلا، والخسارة الناتجة عن تحققه ضئيلة كذلك، بحيث يمكن للفرد أو المؤسسة تحمل هذه الخسارة ومقابلتها من الإيرادات الجارية.

لتغطية الخسائر المتوقعة من خلال هذه الطريقة يسعى الفرد أو المؤسسة إلى تخصيص احتياطات مالية في شكل مدخرات تحجز سنويا من الإيرادات وتنتظر وقوع الخطر ومن ثم تعويض الخسارة الفعلية.

- تجميع الأخطار: (التأمين التبادلي)

بمقتضى هذه الطريقة يمكن للفرد أو المؤسسة المعرضة لخطر ما أن تتفق مع مجموعة من الأفراد أو المؤسسات المعرضة لنفس الخطر على أنه إذا حلت بأحدهم خسارة مادية خلال مدة محددة نتيجة لحدوث هذا الخطر، سيتم توزيع مقدار هذه الخسارة عليهم جميعا بطريقة يتم الاتفاق عليها مقدما بدلا من أن يتحملها الفرد أو المؤسسة التي حلت به الخسارة لوحدها، وذلك نظير اشتراك تحدد قيمته سلفا.

سمي هذا التأمين بالتبادلي لأن كل شخص أو جهة مشتركة في مثل هذا النظام تعتبر مؤمنة لدى الأشخاص الآخرين، وفي نفس الوقت تعتبر مؤمن لها قبل هؤلاء الأشخاص، أي أنّ كل شخص مشترك يجمع بين صفتي المؤمن والمؤمن له في نفس الوقت.

- تحويل الخطر

بمقتضى هذه الطريقة فإنه يتم مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر نظير دفع مقابل معين لهذا الطرف، مع احتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكية هذا الشيء، ويتحقق هذا التحويل بمقتضى عقود الإيجار، وعقود النقل، وعقود التشييد، وعقود التأمين، ففي عقود النقل يمكن تحويل أخطار النقل إلى متعهدي النقل على أن تتم المحاسبة مع هؤلاء المتعهدين لأخطار النقل التي يتم الاتفاق عليها، مع احتفاظ صاحب البضاعة المنقولة بملكيته لهذه البضاعة.

يظهر التحويل في عقود التأمين من خلال قبول المؤمن (الشركة) بأن يحل محل المؤمن له (الفرد أو المؤسسة المعرضة للخطر) في تحمل الخسائر المتوقعة، حيث يقوم الأول بتعويض الأخير في حالة وقوع الخطر المتفق عليه كما تم الاتفاق عليه في عقد التأمين، مقابل استلام الأول مبلغاً من المال من الثاني في شكل أقساط تسبق عملية التعويض.

محتوى المادة التعليمية

المحور الأول

مفهوم الخطر القابل للتأمين

التأمين (تعريف، خصائص، مبادئ)

المحور الثاني

التأمين المشترك وإعادة التأمين

المحور الثالث

تأمين الصادرات

المحور الرابع

تأمين النقل الدولي

المحور الخامس

أسواق التأمين الدولية

المحور السادس